

فرض نسكه الا لمن لا شعر برأسه ولا يعتد بانزلة
مع نحو نوم او اغما وسين لمن يخلع يقصر ولو طيلم
بغرا وان حليها ان ياخذ فذل ثمله من جميع
الرأس ومن يخلق لمن لا شعر برأسه ان ياخذ
شيئا من لحمه وشاربه واظفانه وعنقه وعانته
وسين في الخلق لو في غير احرام الا بتدأ بالشق
الا بمن كفه تم الا يسقطه ثم يخلق كل الباقي ان يعنى
شيء لسهوه ونحوه وان يجلس المخلوق رأسه مستقبلا
للقبلة ويظهر من الحديث والحديث وان يقول
بعد خلق النسك اللهم اني بكل شعرة حسنة و
امح عني بها سيئه وارفع لي درجة واغفر لي
والمحلقين والمقصرين وجميع المسلمين امين
وان ينظف ويايسر مثله التقصير وسادسها
تدبير معظم الامم بان يقدم الشبه
على الجميع والوقوف على الطواف والخلق

على

التشعر ان تاخر السعي بان لم يكن بعد طواف
القدوم واللمح تحللان ويحصل الاول باثنين من
ثلاثة الاول رمى يوم النحر وبدله وهو الذبح
ثم الصوم ان فات الرمي بان خرجت ايام
التشريف قبله فيتوقف التحلل على الا يتان بالبدل
ولو صوماً والثاني الملقا والتقصير والثالث
الطواف للمتزوج بالسعي ان بقي بان لم يسع بعد
القدوم ويحل به غير الجماع ومقدماته كالنظر وشهوه
وعقد ارجاء وقبول لا ويسل استعمال الطيب
والدهن واللبس بين التحاليل ويحصل التحلل الثاني
بالثالث ان كان في شعره وبالثاني ان لم يكن
ويحل به ما بقي من المحرمات فان لم يفعل بقي محرما
وزاد البلقين تحلال ثالثا وهو خلق شعر بنية
البدن وخالفه غيره وهو الاوجح والعمرة فلها
تحلل واحد فلا يحل منها الا بفراغ جميع اركانها

ما شارب والاطم والعانة
والحجبة والظف كالثاني